

المدخل إلى علم أصول الفقه

للمبتدئين

إعداد الأستاذ:

زكرياء سليمان جامع (أبو عبد المالك)

أستاذ مادة أصول الفقه بكلية الشريعة بجامعة برعو

الطبعة الأولى

بسم الله الرّحمن الرّحيم

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيّدنا ونبينا محمد –صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم-

أما بعد:

فهذا كتاب في علم أصول الفقه وسميته **"المدخل إلى علم أصول الفقه"** وبحثته واختصرته في عدة كتب لنجد كتاباً يسيراً سهلاً لحاجة المبتدئينَ في تعلّم قواعد علم أصول الفقه؛ لأنّه الضابط الدقيق لأصول الإجتهاد، والعمدة في فهم الشريعة والإستنباط.

والغاية من كتابة هذا الكتاب مساعدة أبنائنا الطلاب على فهم هذا العلم النافع، العظيم قدره، بطريقة سهلة.

وأشكر إخواننا الأساتدة وأهل الفضل الذين أثنوا على الكتاب في وضوح معانيه، وسهولة أسلوبه، وشجعوني على طباعته ونشره.

وأسأل الله أن يجعله خالصة لوجهه الكريم وأن ينفع به وأن يوفق كل من قام بشرحه أو تدريسه أو نشره، وأن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح.

وصلى الله وسلّم وبارك على النبي محمّد وآله وصحبه .

إعداد: الأستاذ

زكرياء سليمان جامع عوالي

(أبو عبد المالك الجامعي)

أستاذ أصول الفقه بكلية الشريعة بجامعة برعو

الدرس الأول:

معنى كلمة "أصول الفقه"

"أصول الفقـه" لفظ مركّب من كلمتين مفردتين هما كلمـة "أصول" وكلمـة "الفقـه" ولكلّ منهما معنـى في اللّغـة ومعنـى في الإصطلاحِ.

تعريف الأصول :

الأصول جمع أصل **لغـة**: ما يُبنى عليه غيره سواءٌ كان الإبتناء حِسيّاً أومعنوياً، وقيل: ما يتفرعُ عنه غيره.

واصطلاحاً: يطلق كلمة "الأصل" عدة معانٍ منها:

- **الدّليلُ** ومنه قولهم: أصل وجوب الصوم قوله تعالى ﴿ **يا أيّها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام ...**﴾.
- **القاعدة المستمرة** كقولهم: إباحة أكل الميتة للمضطر على خلاف الأصل.

تعريف الفقـــه :

الفقـــه لغـــة: الفهم ، **واصطلاحاً**: معرفـة الأحكام الشرعيـة العمليّة التي طريق ثبوتها الإجتهاد.

عِلم أصول الفقـه:

أصول الفقـه -باعتبار كونه عَلَماً لعلم معيّن- هو معرفـة أدلة الفقـه الإجمالية وكيفيّة استفادتها وحال مستفيدِها.

الأسئلـــة

س١ – ماذا يتركّب كلمـة "أصول الفقـه" ؟

س٢ – ما هو الأصل لغـــة واصطلاحاً ؟

س٣ – ما هو الفقـه لغـــة واصطلاحاً ؟

س٤ – ما هو أصول الفقه -باعتبار كونه علماً لعلم معيّن-؟

الدرس الثاني:

تعريف الحكم :

الحكم لغــة: المنع ومنه القضاء لأنّه يمنع خلاف المقضيّ، **واصطلاحاً**: اثبات أمرٍ لأمرٍ آخر أو نفيّه عنه كاثباتك لزيـدٍ القيام ونفيك عنه القيام.

أقسـام الحكم :

الحكم ينقسم إلى أربعـة أقسـام:

الحكم الشرعيّ هو الحكم الذي يستفاد من الشرع كقولك: الصلاة واجبة.

والحكم العقليّ هو الحكم الذي يستفاد من العقل كقولك: الواحد نصف الإثنين.

والحكم الوضعيّ هو الحكم الذي يستفاد من الوضع كقولك: الفاعل مرفوع.

والحكم الحسيّ هو الحكم الذي يستفاد من الحواس الخمسة كقولك: الثلج باردٌ.

أقسام الحكم الشرعية

الحكم الشرعيّ ينقسم إلى قسمين هما:

١. **الحكم التكليفي** هو مقتضى خطاب الله تعالى المتعلّق بأفعال المكلّفين بالإقتضاء أو بالتخيّير.

٢. **الحكم الوضعي** هو مقتضى خطاب الله تعالى بوضع الشيء سبباً لشيءٍ آخر أو شرطاً له أو مانعاً منه أو صحيحاً أو فاسـداً.

الأسئلــة

س١ – ما هو الحكم لغــة واصطلاحاً ؟

س٢ – كم ينقسم الحكم ؟ اذكرها ؟

س٣ – كم ينقسم الحكم الشرعي؟ اذكرها؟

س٤ – ما هو الحكم التكليفيّ ؟

س٥ – ما هو الحكم الوضعيّ ؟

الدرس الثالث:

أقسام الحكم التكليفي

الحكم التكليفيّ ينقسم إلى خمسة أقسام :

١. **الواجب** هو ما طلب الشارع فعلَه طلباً جازماً، **وحكمه**: ما يُثاب على فعلِهِ امتثالاً ويعاقب على تركه مع العفو عن غيره.

٢. **والمندوب** هو ما طلب الشارع فعلَه طلباً غير جازمٍ، **وحكمه**: ما يُثاب على فعله امتثالاً ولا يعاقب على تركه.

٣. **والمحظور** هو ما طلب الشارع تركه طلباً جازماً، **وحكمه** : ما يثاب على تركه امتثالاً ويُعاقب على فعله مع العفو عن غيره.

٤. **والمكروه** هو ما طلب الشارع تركه طلباً غير جازمٍ، **وحكمه**: ما يثاب على تركه امتثالاً ولا يعاقب على فعله .

٥. **والمباح** هو ما فيه التخيّير بين فعل الشيء وتركه، **وحكمه**: ما لا يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه.

الأسئلـــة

س١ – كم ينقسم الحكم التكليفيّ؟ اذكرهـا؟

س٢– ما هو الواجب اصطلاحاً؟ وما هو حكمه ؟

س٣– ما هو المندوب اصطلاحاً؟ وما هو حكمه ؟

س٤– ما هو المحظور اصطلاحاً؟ وما هو حكمه ؟

س٥– ما هو المكروه اصطلاحاً؟ وما هو حكمه ؟

س٦– ما هو المباح اصطلاحاً؟ وما هو حكمه ؟

الدرس الرابع:

أقسام الحكم الوضعيّ

الحكم الوضعي ينقسم إلى خمسة أقسـام:

١. **السبب** هو خطاب الله الذي وُضع سبباً لشيء آخر كالسّرقة فإنّها سبب لقطع اليد.

٢. **الشرط** هو خطاب الله الذي وُضع شرطا لشيء آخر كالطهارة فإنّها شرط للصلاة .

٣. **المانع** هو خطاب الله الذي وُضع مانعاً لشيء آخر كالقتل فإنّه مانع للإرث .

٤. **الصحيح** هو خطاب الله الذي وُضع لحكم الشيء موافقاً للشرع، وذلك بتحقّق الأركان وتوافر الشروط وإنتفاء الموانع.

٥. **الفاسد** هو خطاب الله الذي وُضع لحكم الشيء مخالفاً للشرع، وذلك باختلال الأركان أو بعدم توافر الشروط أو بوجود مانع من الموانع.

الأسئلـــة

س١ – كم ينقسم الحكم الوضعي؟ اذكـرها؟

س٢ – ما هو السبب اصطلاحاً ؟ مع ذكر له مثالاً؟

س٣– ما هو الشرط اصطلاحاً ؟ مع ذكر له مثالاً؟

س٤ – ما هو المانع اصطلاحاً ؟ مع ذكر له مثالاً؟

س٥ – ما هو الصحيح اصطلاحاً ؟ مع ذكر له مثالاً؟

س٦ – ما هو الفاسد اصطلاحاً ؟ مع ذكر له مثالاً؟

الدرس الخامس

الرخصـــة والعزيمـــة

الرخصـة هو الحكم الثابت على خلاف دليل شرعي لعـذر، كأكل المضطر للميتة فإنه حكم ثابت على خلاف دليل شرعي وهو قوله تعالى ﴿**حرّمت عليكم الميتة**﴾.

والعزيمـة هو الحكم الثابت بدليل شرعيّ خال عن معارض راجح ،كوجوب الصيام وتحريم الزنا فهما حكمان ثابتان بدليل شرعيّ لا معارض له وهو قوله تعالى ﴿**يا أيّها الذين آمنوا كُتب عليكم الصّيام**﴾ وقوله تعالى ﴿**ولا تقربوا الزنى إنّه كان فاحشة وساء سبيلاً**﴾.

الأسئلـــــة

س١ – ما هو الرخصـة اصطلاحاً؟

س٢ – هات للرخصة مثالين ؟

س٣ – ما هو العزيمـة اصطلاحاً؟

س٤ – هات للعزيمـة مثالين ؟

س٥ – ما الفرق بين العزيمة والرخصة؟

الدرس السادس

الأداء والقضاء والإعادة

العِبــادة إنّ فُعل في وقتها كانت **أداءاً** ولا يسمى قضاءاً إلاّ مجازاً كما قال الله تعالى: ﴿**فإذا قضيتم الصلاة فانتشروا فى الأرض**﴾ . وأما اذا دخل فيها فأفسدها أو نسي شرطا من شروطها فأعادها والوقت باق سمى **إعادة**، وان فات الوقتُ ففعلها بعد فوات الوقت سمي **قضاءاً**.

- **والأداء**: ما فعل أولاً في وقته المقدّر له شرعاً .
- **والقضاء**: ما فعل بعد خروج وقته المحدّد شرعاً .
- **والإعادة**: ما فعل ثانياً في وقت الأداء لخلل في الأول كالنجاسـة وغيرها.

الأسئلـــة

س١ – ما هو الأداء اصطلاحاً؟

س٢ – ما هي الإعادة اصطلاحاً؟

س٣– ما هو القضاء اصطلاحاً؟

س٤ – ما الفرق بين الأداء والقضاء؟

س٥ – هل يسمى الأداء قضاء مجازاً أم لا؟

الدرس السابع

التكليف تعريفه وأركانه

التكليف هو طلب الشارع ما فيه كلفة ومشقة، وهذا التعريف أولى وأعم من أن يقال : إلزام ما فيه كلفة ومشقة، لأنه يشمل الأحكام التكليفية.

وللتكليف له ثلاثة أركان: مكلّفٌ ومكلَّفٌ ومكلّف به.

- **المكلِّف** هو الله عزّ وجلّ.
- **المكلَّف** هو البالغ العاقل الذي يفهم الخطاب من الثقلين.
- **المكلَّف به** هو الفعل، **ويكون الفعل مما يلي:**

١. الفعل الصريح كالصلاة .

٢. القول كالشهادتين.

٣. العزم كفعل القلب.

٤. الكف عن الفعل.

- **ويشترط في الفعل المكلَّف به مما يلي:**

١. أن يكون معلوماً به حقيقته.

٢. أن يكون معدوماً غير موجود.

٣. أن يكون ممكناً ومقدوراً للمكلّف.

الأسئلـــة

س١ – ما هو التكليف اصطلاحاً؟

س٢ – كم أركان التكليف؟ اذكرها؟

س٣– ما المراد كلّ مما يأتي: المكلِّـف ، المكلَّـف، المكلّف به؟

س٤ – ما ذا يكون المكلّف به ؟ وماذا يشترط فيه ؟

الدرس الثامن

العلـم والجهـل

العلم هو معرفة الشيء على ما هو عليه معرفة جازمة.

والجهل هو إمّا عدم معرفة الشيء كلياً ويسمى **جهلاً بسيطاً**، وإمّا معرفة الشيء على خلاف ما هو عليه ويسمى **جهلاً مركّباً**.

وأمّا معرفة الشيء على ما هو عليه معرفة غير جازم لا تخلو من حالين:

١. أن يتساوى الأمران، فلا يترجّح أحدهما على الأخروهذا هو **الشك**.

٢. أن يترجح أحد الأمرين على الأخر، فإن كان المعرفة الراجح **ظنٌ**، وإلاّ وهمٌ.

أقســام العِلــم

<u>ينقســم العِلم إلى قسمين</u> هما قديمٌ ومحدَثٌ.

١. **فالقديم** علم الله عز وجل، وهو متعلق بجميع المعلومات، ولا يوصف بأنه ضروري ولا مكتسب.

٢. **والمحدثُ** علم الخلق، وقد يكون ضرورياً وقد يكون مكتسباً.

فالعلم الضروري هو ما لايقع عن نظرٍ واستدلالٍ وذلك كالعلم الحاصل عن الحواس الخمس التى هي: السمع والبصر والشم والذوق واللمس.

والعلم المكتسب هو ما وقع عن نظرٍ واستدلالٍ كـ وجوب الصلاة وأعدادها ووجوب الزكاة ونصبها وغير ذلك مما يعلم بالنظر والاستدلال.

الأسئلـــة

س١ – ما هو العلم ؟

س٢ – كم ينقسم الجهل؟ اذكرها مع تعريف كل قسم منه؟

س٣– ما هو الشك ؟

س٤ – ما هو الظن ؟ وما هو الوهم ؟

س٥ – كم ينقسم العلم؟ اذكرها؟

س٦ –ما هو العلم الضروريّ؟ وما هو العلم المكتسب؟

س٧– هل يوصف علم الله بأنّه ضروريٌ أو مكتسبٌ؟

الدرس التاسع:

الكلام تعريفه

الكلام هو مجموع اللفظ والمعنى كالقرآن فإنّه كلام الله لفظاً ومعناً.

وقد يطلق الكلام في بعض الأحيان على المعنى القائم بالنفس لكن بشرط : أن يُقيّده بما يدلّ على كونه معناً قائماً بالنفس كما في قوله تعالى ﴿**ويقولون في أنفسهم لولا يُعذبُنَا الله بما نقولُ**﴾.

وذهب الأشاعرة ومن وافقهم من أهل البدع إلى أن الكلام هو المعنى القائم بالنفس دون اللفظ، وإنّما جُعل اللفظ ليُعبّر به على المعنى النفسيّ ويدلّ عليه.

وهذا الرأي باطل لمخالفة النصوص قال –صلى الله عليه وسلّم–[**إنّ الله تجاوز لأمتي عما حدثت أنفسها ما لم تتكلّم به أو تعمله**].

الأسئلـــة

س١ – ما هو الكلام اصطلاحاً ؟

س٢ – هل يطلق الكلام في بعض الأحيان على المعنى أم لا؟

س٣– ما هو مذهب الأشاعرة ومن وافقهم في الكلام؟

س٤ – هل رأي الأشاعرة ومن وافقهم باطل أم لا؟

س٥ – لماذا كان رأي الأشاعرة ومن وافقهم باطل؟

الدرس العاشر

أقلّ ما يتركّب منه الكلام

أقلّ ما يتركّب منه الكلام هو ما يأتي:

١. أن يكون اسمان كقولك : زيدٌ قائمٌ .

٢. أن يكون اسم وفعل كقولك: جاء الحقّ.

٣. أن يكون اسم وحرف كقولك: يا محمّد.

٤. أن يكون فعل وحرف كقولك: ما قام.

أما التركيب الأولى والثاني فهو متفق عليه، وأما التراكيب الأخرى ففيه خلاف، والصحيح أنهما ليسا من أقل ما يتركّب منه الكلام، لأنّ التركيب الثالث راجع إلى التركيب الثاني لأنّ الحرف نائب عن فعل، والتركيب الرابع فإنّ فيه ضمير مقدّر والمقدّر المستتر كالظاهر الثابت في الوجود.

الأسئلـــة

س١ – ما هو أقلّ ما يتركّب منه الكلام ؟

س٢ – هل التراكيب الأربعة كلهم متفق عليهم أم لا؟

س٣– اذكر التراكيب المتفق عليه من التراكيب؟

س٤ – اذكر التراكيب المختلف فيه من التراكيب؟

س٥ – لماذا اختلف التركيب الثالث من التراكيب؟

س٦ – لماذا اختلف التركيب الرابع من التراكيب؟

الدرس الحادي عشر:

أقسام الكلام

ينقسم الكلام باعتبار مدلوله إلى قسمين :

١. **الخبر** هو ما يحتمل الصدق والكذب لذاته كقـولك "جاء الأميرُ" فإن وافق الواقع فهو خبر صدق، وإن خالفه فهو خبر كذب.

٢. **الإنشاء** هو ما لايحتمل الصدق ولا الكذب لذاته كقـولك "أخرجْ"

أقسـام الإنشـاء

ويكون الإنشـاء إلى قسمين :

الأولى: الإنشاء الطلبي هو إن كان ما يطلب فيه بحصول شيء غير حاصل في وقت الطلب، والطلبيّ هو ما يأتي:

١. الأمر هو الطلب على فعل الشيء وإيجاده بصيغه كقولك"اذْهَبْ".

٢. النهي هو الطلب على كف الشيء بصيغه كقولك "لا تخْرُجْ".

٣. الإستفهام هو الطلب لإفهام عن شيءٍ كقولك " هل تذهبُ؟".

٤. التمني هو إرادة أمرٍ لا مطمع فيه أو يعسر مناله كقولك"ألا ليتَ الشباب بوع فاشتريتُ" وقولك: "ألا ليت لي مالاً فأحجّ عنه".

٥. الترجي هو الطلب على شيء ممكن ومحبوب كقولك" لعل زيداً قادمٌ".

٦. العرض هو الطلب على شيءٍ برفق كقولك "ألا تزور معلمَـك".

٧. التحضيض هو الطلب على شيء بحث كقولك "ألا تقتلُ الكافر".

الأسئلــة

س١ – كم ينقسم الكلام باعتبار مدلوله؟ اذكرها؟

س٢ – ما هو الخبر اصطلاحاً؟ وكم ينقسم؟ اذكرها؟

س٣– ما هو الإنشاء اصطلاحاً؟ وكم ينقسم؟

س٤ – عرف الإنشاء الطلبي؟

س٥ – الطلبي يكون إلى سبعة أقسام، اذكرها؟

الثانية : الإنشاء غير الطلبي وهو ما لم يكن فيه الطلب وهو بخلاف الطلبيّ.

ويكونُ ما يلي:

١. الصيغ العقود كقـولك "زوّجتُك ابنتى فلانة" مراداً بها امضاء العقد.

٢. الصيغ القسم كقـولك "والله لأقتلنّ زيداً".

٣. الصيغ المدح كقولك "نعم الطالب المُجدُّ".

٤. الصيغ الذمّ كقولك "بئست الصفة الحسدُ".

الأسئلــــة

س١ – ما هو الإنشاء غير الطلبي؟

س٢ – الإنشاء غير الطلبي يكون إلى أربعة أقسام، اذكرها؟

س٣– ما الفرق بين الإنشاء الطلبي والإنشاء غير الطلبي؟

الدرس الثاني عشر

أقسام الكلام

وينقسم الكلام باعتبار استعماله قسمين:

١. **الحقيقة** وهي استعمال اللفظ فيما وُضعَ له أصلاً كقولك "رأيتُ أسداً" فإنّ الذهن ينصرف إلى أنّ لفظ (الأسد) المقصود به: الحيوان المفترس.

٢. **المجاز** وهو استعمال اللفظ في غير ما وُضعَ له أصلاً لعلاقة مع قرينة كقولك "رأيتُ أسداً يخطُبُ" فإنّ الذهن ينصرف إلى أنّ لفظ (الأسد) المقصود به الرجل الشجاع.

وذلك بسبب العلاقة هي المناسبة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي وهو الشجاعة، **والقرينة** وهي المانع من إرادة المعنى الحقيقيّ وهو كونه يخطُبُ.

الأسئلـــة

س١ – كم ينقسم الكلام باعتبار استعماله؟ اذكرها؟

س٢ – ما هي الحقيقة اصطلاحاً؟ مع ذكرك لها مثالاً؟

س٣– ما هو المجاز اصطلاحاً؟ مع ذكرك له مثالاً؟

س٤ – ما المراد بـــ(العلاقة)؟ و ما المراد بـــ(القرينة)؟

الدرس الثالث عشر

أقسـام الحقيقة

والحقيقة ينقسم إلى ثلاثة أقســام وهي:

١. **حقيقة لغويّة** وهي: اللفظ المستعمل فيما وُضع له في اللغـة كـ(الصلاة) فهي في اللغـة الدّعـاء كما في قوله تعالى ﴿**وصلّ عليهم**﴾.

٢. **حقيقة شرعيّة** وهي: اللفظ المستعمل فيما وضع له في الشّرع، كـ(الصلاة) فإنّ معناها: التعبّد لله تعالى بأفعالٍ وأقوالٍ، أولها التكبير، وآخرها التسليم على الصفة المخصوصة.

٣. **حقيقة عرفيّة** وهي: اللفظ المستعمل فيما وُضع له في العرف،

والحقيقة العرفية هي نوعان:

١ –**عرفيّة عامة** وهي ما تعارف عليه عامة أهلُ العرف كـلفظ (الدابة) فهي في اللغة اسم لكلّ ما يدبّ على الأرض غير أنّ العرف خصّصه بالذوات الأربعـة.

٢-**عرفيّة خاصة** وهي ما تعارف عليه بعض الطوائف من الألفاظ التي وضعوها لمعنى عندهم كلفظ (الجزم) فهو في اللغة القطع، وعند النّحويّين نوع من الإعراب.

الأسئلة

س١- كم تنقسم الحقيقة؟ اذكرها؟

س٢- ما هي الحقيقة اللغويّة ؟ مع ذكرك لها مثالاً؟

س٣- ما هي الحقيقة الشرعية ؟ مع ذكرك لها مثالاً؟

س٤- ما هي الحقيقة العرفية ؟ وكم ينقسم؟ اذكرها؟

س٥-ما هي الحقيقة العرفية العامة؟ هات لها مثالاً؟

س٦-ما هي الحقيقة العرفية الخاصة؟ هات لها مثالاً؟

الدرس الرابع عشر

أقسام المجاز

والمجاز ينقسم إلى أربعة أقسام:

١. **مجاز بالزيادة** كما في قوله تعالى ﴿**ليس كمِثله شيءٌ**﴾، والكاف زائدة لتوكيد نفي المثل، ولو لم تكن زائدة لكانت بمعنى (مثل)، ويلزم فيها معنى باطلا لأنّ نفي مثل المثل يلزم منه إثبات المثل.

٢. **مجاز بالنقصان** كما في قوله تعالى﴿**واسئل القرية**﴾أي أهل القرية، ففيه حذف ونقصان، فأسند السؤال للقرية،والمقصود أهلها.

٣. **مجاز بالنقل** كلفظ (الغائط) فهو في أصل الوضع: اسم للمكان المطمئنّ من الأرض، تقضى فيه الحاجة طلباً للستر، ثمّ نقل وصار يطلق على الفضلة الخارجة من الإنسان، وصار في العرف هو المتبادر إلى الذهن، ولهذا أصبح حقيقة عرفية، وإن كان من حيث اللغة هو مجاز، والعلاقة المجاورة.

٤. **مجـاز بالإستعارة** كما في قوله تعالى ﴿**جداراً يريد أن ينقضّ**﴾ حيث كانت الإرادة مختصة بالحي، وأمّا الجماد فلا إرادة له، لكن لما مال إلى الوقوع صار في صورة المريد للوقوع.

الأسئلـــة

س١ – كم ينقسم المجاز ؟ اذكرها؟

س٢ – ما هي المجاز بالزيادة ؟ مع ذكرك له مثالاً؟

س٣– ما هي المجاز بالنقصان ؟ مع ذكرك له مثالاً؟

س٤ – ما هي المجاز بالنقل ؟ مع ذكرك له مثالاً؟

س٥ – ما هي المجاز بالإستعارة ؟ مع ذكرك له مثالاً؟

الدرس الخامس عشر

الأمر تعريفه وصيغه

الأمر اصطلاحاً: طلب الفعل وإيجاده بصيغه الدال عليه.

والمراد **بالفعل** هو ما يقابل الترك وليس ما يقابل الفعل.

وهـذا **الفعل** إمّا قولٌ وإمّا فعلٌ:

- مثال **القول** قوله تعالى ﴿**وقولوا للناس حسناً**﴾.
- مثال **الفعل** قوله تعالى ﴿**واعبد ربّك حتى يأتيك اليقين**﴾.

الصيغ الدالة على الأمر:

للأمر صيغ مشهورة وهي أربعة:

١. **فعل الأمر** وهو أشهر صيغ الأمر كقوله تعالى ﴿**اتّقِ الله**﴾.
٢. **المضارع المقرون بلام الأمر** كقوله تعالى ﴿**فمن شهد منكم الشهر فليصمْهُ**﴾.
٣. **المصدر النائب عن فعل الأمر** كقوله تعالى ﴿**وبالوالدَين إحساناً**﴾.
٤. **اسم فعل الأمر** كقوله تعالى ﴿**عليكم أنفسكم**﴾.

الأسئلــة

س١ – ما هو الأمر اصطلاحاً؟

س٢ – ما هو المراد "بالفعل" ؟

س٣– ماذا يكونُ الفعل؟ ومع ذكرك مثالاً؟

س٤ – كم صيغة للأمر؟ واذكرها؟

الدرس السادس عشر

هل يدلّ الأمر على الوجوب أو الندب ؟

إذا جاء الأمر في الكتاب والسنة فيكون حكمه مما يلي:

١. **إذا كان الأمر مقترناً بقرينة الوجوب أو الندب** فهو على ما دلّت عليه القرينة بلا خلاف، لأنّ اتباع القرائن واجبٌ لأنّها نوع من الأدلة، واتباع الأدلة واجب.

٢. **إذا كان الأمر مجرداً عن قرينة الوجوب والندب** فهو فيه خلاف، والصحيح أنّه يحمل على الوجوب ،وهذا هو قول جمهور العلماء؛ لأنّ الله تعالى ذمّ على إبليس على مخالفة الأمر حيث قال ﴿**ما منعك ألاّ تسجد إذ أمرتك**﴾، فلولا أنّ الأمر للوجوب ما استحقّ الذمّ.

الأسئلــــة

س١ – كم ينقسم الأمر باعتبار دلالته؟ واذكرها؟

س٢ – ما هي دلالة الأمر المقترن بقرينة الوجوب أو الندب؟

س٣– ما هي دلالة الأمر المجرّد عن قرينة الوجوب أو الندب؟ ولماذا؟.

الدرس السابع عشر

هل يدلّ الأمر على الفور أو التراخي؟

- **والمراد بالفور** هو المبادرة إلى الإمتثال عقب بلوغ الأمر إلى المكلف.
- **والمراد بالتراخي** هو عدم المبادرة إلى الإمتثال بالأمر.
- **والأمر يكون على ما يأتي:**

١. **إمّا أن يكون مقترناً بقرينة تدلّ على الفور أو التراخي** فهذا يحمل على ما دلت عليه القرينة.

٢. **وإمّا أن يكون مجرداً عن قرينة الفور أو التراخي** فهذا فيه خلاف.

والصحيح على أنّه يدلّ على الفور خلافاً لمن قال يدلّ على التراخي لأنّ الله أمرنا بالمسابقة إلى الخيرات حيث قال﴿**فاستبقوا الخيرات**﴾؛ والأمر يفيد –كما سبق– الوجوب، فالمسارعة واجبة.

الأسئلـــة

س١ - ما المراد بـ(الفور)؟ وما المراد بـ(التراخي)؟

س٢ - ماذا يكون الأمر باعتبار دلالته على الفور والتراخي؟

س٣- ما هي دلالة الأمر المقترن بقرينة الفور أو التراخي؟

س٤ - ما هي دلالة الأمر المجرد عن قرينة الفور أو التراخي؟

س٥ - لماذا يدل الأمر المجرد عن قرينة الفور أو التراخي على الفور؟

الدرس الثامن عشر

النهي تعريفه وصيغه

النهي اصطلاحاً: طلب الكف عن الشيء بصيغه الدال عليه.

ويكون "الشيء" إمّا قولٌ وإما فعلٌ.

- مثال طلب الكف عن **قول** قوله تعالى ﴿**لا تقولوا راعنا**﴾.
- مثال طلب الكف عن **فعل** قوله تعالى ﴿**ولا تقربوا الزنى**﴾.

الصيغ الدالة على النهي

والنهي له صيغ مشهورة وهي:

١. **المضارع المجزوم بـ(لا) الناهية** كقوله تعالى ﴿**ولا تقربوا الزنى**﴾.

٢. صيغة **"النهي"** ومشتقاتها كقوله تعالى ﴿**إنّ الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر**﴾.

٣. **صيغة التحريم ومشتقاتها** كقوله تعالى ﴿**حرّمت عليكم أمهاتكم**﴾.

٤. **التصريح بلفظ "لا يحل"** كقوله –صلى الله عليه وسلم- [لا يحلّ دم امرئ مسلم إلاّ بإحدى ثلاث].

الأسئلـــة

س١ – ما هو النهي اصطلاحاً؟

س٢ – ماذا يكون "الشيء المطلوب كفّه" ؟

س٣– ما الفرق بين الأمر والنهي؟

س٤ – كم صيغة للنهي؟ واذكرها؟

الدرس التاسع عشر

هل يدلّ النهي على التحريم أو الكراهة؟

والنهي يكون حكمـــه مما يأتي:

١. إمّا أن يكون مقترناً بقرينة يدلّ على التحريم أو الكراهة فحكمه حكم القرينة تحريماً أو كراهة باتفاق العلماء.

٢. وإمّا أن يكون مجرداً عن قرينة التحريم والكراهة ففيه خلاف، والصحيح أنّه يدلّ على التحريم وهو قول جمهور العلماء، لأنّ الله ورسوله أمرنا بالإنتهاء والإجتناب عما نهى عنه ربنا ورسوله –صلى الله عليه وسلم– حيث قال تعالى ﴿**وما نهاكم عنه فانتهوا**﴾ وقال –صلى الله عليه وسلم– [وما نهيتكم عنه فاجتنبوه].

الأسئلــــة

س١ - كم ينقسم النهي باعتبار دلالته على التحريم أو الكراهة؟ واذكرها؟

س٢ - ما هي دلالة النهي المقترن بقرينة التحريم أو الكراهة؟

س٣- ما هي دلالة النهي المجرّد عن قرينة التحريم والكراهة؟

س٤ - لماذا كان دلالة النهي المجرد عن القرائن يدلّ على التحريم؟

الدرس العشرون

هل يقتضي النهي على فساد المنهي عنه أم لا؟

والمنهيات يكون باعتبار فساده وعدم فساده مما يأتي:

1. **إمّا أن يكون النهي فيه راجع إلى ذات الفعل** كالزنا والكفر **أو شرطه** كالنهي عن بيع الملاقيح وهذا يقتضي الفساد باتفاق العلماء.
2. **وإمّا أن يكون النهي فيه راجع لوصف ملازم للفعل** كالنهي عن الصوم يوم العيد وهذا يقتضي الفساد وهو قول الجمهور.
3. **وإمّا أن يكون النهي فيه راجع لوصف خارج عن الفعل غير لازم له** كالنهي عن الوضوء بماء مغصوب أو النهي عن البيع بعد النداء يوم الجمعة وهذا لا يقتضي الفساد وهو قول الجمهور.
4. **وإمّا أن يكون النهي فيه مجرداً عن القرائن** الدالة على أنّ النهي لذات الفعل أو شرطه أو لوصف ملازم للفعل أو لوصفٍ خارج عن الفعل ففيه خلاف، والصحيح ما ذهب الجمهور وهو: أنّه يقتضي الفساد .

الأسئلـــة

س١ – كم يكون المنهيات باعتبار فساده وعدم فساده؟ واذكرها؟

س٢ – هل النهي إذا كان راجع إلى ذات الفعل أو ركنه يقتضي على فساد المنهي عنه أم لا ؟

س٣ – هل النهي إذا كان راجع لوصف ملازم للفعل يقتضي على فساد المنهي عنه أم لا ؟

س٤ – هل النهي إذا كان راجع لوصف خارج عن الفعل يقتضي على فساد المنهي عنه أم لا ؟

س٥ – هل النهي إذا كان مجرداً عن القرائن الدالة على نوع النهي يقتضي على فساد المنهي عنه أم لا ؟

والله أعلم.

تمّ الدراسة للنصف الأولى

ولله الحمد،،،،

الدرس الحادي والعشرون

العــام تعريفه وصيغه

العـــام اصطلاحـــاً: اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له دفعة من غير حصر كـقوله تعالى ﴿إنّ الأبرار لفي نعيم﴾.

الصيغ الدالة على العام

للعام صيغ تدل على العموم وهي مما يلي:

١. ما دلّ على العموم بمادته كـ(كل، وجميع، وسائر، وكافة، وقاطبة، وعامة).

٢. الجمع المعرّف بـ (ال) الإستغراقية كقوله تعالى ﴿قد أفلح المؤمنون﴾ أو المعرّف بالإضافة كقوله تعالى ﴿فاذكروا آلاءَ الله﴾ .

٣. المفرد المعرّف بـ (ال) الإستغراقية كقوله تعالى ﴿إنّ الإنسان لفي خسر﴾ أو المعرّف بالإضافة كقوله تعالى ﴿واذكروا نعمتَ الله عليكم﴾ .

٤. أسماء الشرط وأسماء الإستفهام وأسماء الموصول كقوله تعالى ﴿من عمِل صالحاً فلنفسِه﴾ أو كقوله تعالى ﴿ماذا أجبتم المرسلِينَ؟﴾ أو كقوله تعالى ﴿ولله ما في السماوات وما في الأرضِ﴾.

٥. **النكرة في سياق النفي أو النهي أو الشرط** كقوله تعالى ﴿**وما مِن إلـهٍ إلاّ الله**ُ﴾ أو كقوله تعالى ﴿**فلا تدعوا مع الله أحداً**﴾ أو كقوله تعالى ﴿**وإن أحدٌ من المشركِين استجاركَ**﴾.

الأسئلـــة

س١ – ما هو العـــام اصطلاحاً؟ واذكر له مثالاً؟

س٢ – كم صيغـــة للعـــام ؟ واذكرها؟

س٣– هات كلّ صيغة الآتية من صيغ العموم مثالاً:

١ – الجمع المعرّف بـ (ال) الإستغراقية .

٢ – المفرد المعرّف بـ (ال) الإستغراقية.

٣– الجمع المعرّف بـالإضـافـــة.

٤ – المفرد المعرّف بـالإضـافـة.

٥ – النكرة في سياق النفي .

٦– النكرة في سياق الشــرط.

٧– النكرة في سياق النـــهي

الدرس الثاني والعشرون

أقسام العام ودلالاته

والعـام ينقسم إلى ثلاثة أقسـام وهي:

1. **العام الباقي على عمـومه وهو العام الذي لم يدخله التخصيص** كقوله تعالى ﴿**حرّمت عليكم أمهاتُكم**﴾ ودلالته ظنية عند جمهور العلماء.
2. **العام المخصوص وهو العام الذي دخله التخصيص** كقوله تعالى ﴿**المطلّقات يتربصْنَ بأنفسِهنّ ثلاثة قُروءٍ**﴾ فلفظ "المطلقات" عام خصِّص بقوله تعالى ﴿**وأُولات الأحمالِ أجلُهُنّ أن يضَعْنَ حملَهنّ**﴾ ودلالته ظنيـة باتفاق العلماء .
3. **العام الذي يراد به الخصوص** كقوله تعالى ﴿**أم يحسُدون الناس على ما آتاهم الله من فضله**﴾، والمراد بـ"الناس" رسول الله –صلى الله عليه وسلم– .

الأسئلــــة

س١ – كم ينقسم العام ؟ واذكرها؟

س٢ – ما هي دلالة العام الباقي على عمومه؟ مع ذكرك له مثالاً؟

س٣– ما هي دلالة العام المخصـوص ؟ مع ذكرك له مثالاً؟

الدرس الثالث والعشرون

الخاص تعريفه وأقسامه

والخاص اصطلاحاً: اللفظ الذي يتناول واحداً أو أكثر على سبيل الحصر كـ(في البيتِ زيدٌ) أو (له عليّ مائة دينارٍ).

أقســـام الخاص

وينقسم الخاص إلى ثلاثة أقسـام وهي:

١. **خاص شخصيُ** وهو إن كان الخاص محصوراً بشخصٍ كأسماء الأعلام.

٢. **خاص نوعي** وهو إن كان الخاص محصوراً بنـوعٍ كـرجلٍ وامرأةٍ وفرس.

٣. **خاص جنسي** وهو إن كان الخاص محصوراً بجنسٍ كـإنسـانٍ أو حيوانٍ.

الأسئلـــة

س١ – ما هو الخـــاص اصطلاحاً؟ وهاتِ له مثالين؟

س٢ – كم ينقســـم الخاص ؟ واذكـرهـا؟

س٣– ما الفرق بين العـــام والخاص ؟

الدرس الرابع والعشرون

التخصيـــص وأقســـامه

والتخصيص اصطلاحاً : إخراج العام على بعض أفراده لدليل يدلّ على ذلك، كإخراج أولات الأحمال بقوله تعالى ﴿**وأولاتُ الأحمال أجلُهُنّ أن يضعْنَ حملهنّ**﴾ من قوله تعالى ﴿**والمطلّقاتُ يتربصنَ بأنفسِهنّ ثلاثة قروء** ﴾.

وفي المثال: عام أخرج منه البعض ويسمّـى العام المخصوص –وقد سبق ذكره–، وفيه أيضاً دالٌ على الإخراج فهو يسمّـى المخصِّـصُ بالكسر.

أقســـام المخصِّص

والمخصِّـص المسمّى بدليل التخصيص ينقسم إلى قسمين هما:

١. **المخصّص المتصل** وهو ما لايستقلّ بنفسه في إفادة المعنى، بل يكونُ مقارناً للعام .

٢. **المخصِّـص المنفصل** وهو ما يستقلّ بنفسه في إفادة المعنى، ولا يكون مقارنـاً للعـام .

الأسئلـــة

س١ – ما هو التخصيص اصطلاحاً؟ وهاتِ له مثالاً؟

س٢ – ما هو المخصِّص ؟ وكم ينقسم ؟ واذكرها؟

س٣– ما هو المخصِّـص المتصـــل؟

س٤ – ما هو المخصِّـص المنفصـل؟

الدرس الخامس والعشرون

أقسام المخصِّص المتصل

وينقسم المخصِّص المتصل إلى أربعة أقسام:

١. **الإستثناء** وهو: إخراج بعض أفراد العام بإحدى الأدوات الإستثناء كقولك : جاء المعلِّمُونَ إلاّ زكرياء.

٢. **الصّفة المعنوية** وهي أعمّ من الصّفة النحوية، وهي: إخراج بعض أفراد العام ما يشعرُ بمعنى يتصف به العام كقولك: جاء الطّلاب المجتهدون

٣. **الشرط** وهو تعليق شيءٍ بشيءٍ وجوداً وعدماً بأداة الشرط كقولك: إن نجحَ زيدٌ فأعطِه جائزة.

٤. **الغاية** وهو أن يكون حكم العام ينتهي بغاية كقوله تعالى ﴿**ولا تقربُوهنّ حتى يطهُرنَ**﴾.

الأسئلة

س١ – كم أقسام المخصِّص المتصل؟ واذكرها؟

س٢ – عرّف كلاً من أقسام المخصّص المتصل مع ذكر كلّ منهم مثالاً؟

الدرس السادس والعشرون

أقسـام المخصِّص المنفصل

وينقسم المخصّص المنفصل إلى ستة أقســام :

١. **تخصيص الكتاب بالكتاب** كـقوله تعالى﴿**ولا تنكحوا المشركات**﴾ فلفظ المشركات عام خصّص بقوله تعالى﴿**والمحصنات من الذين أوتو الكتاب من قبلكم**﴾ أي حلّ لكم.

٢. **تخصيص الكتاب بالسّنة** كقـوله تعالى ﴿**يوصيكم الله في أولادكم**﴾ فهذا عام شّامل للولد الكافر، فخُصّص بحديث الصّحيحين :[لا يرثُ المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ].

٣. **تخصيص السّنة بالكتاب** كتخصيص حديث الصّحيحين [لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ] بقوله تعالى ﴿**وإن كنتم مرضـى**﴾ .**إلى قوله** ﴿**فلم تجدوا ماءً فتيمّموا**﴾، وإن وردت السّنة بالتيمّم بعد نزول الآيـة.

٤. **تخصيص السّنة بالسنّة** كتخصيص حديث الصحيحين [فيما سقت السّماءُ العُشر] بحديث الصحيحين [ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة].

٥. **تخصيص الكتاب أو السّنة بالإجماع** كتخصيص **قوله تعالى ﴿يوصيكم الله في أولادكم ...﴾** الولد الرقيق بالإجماع.

٦. **تخصيص الكتاب أو السّنة بالقياس** كتخصيص **قوله تعالى ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كلّ واحد منهما مائة جلدة﴾** العبد قياساً على الامـة لعدم الفارق بينهما.

الأسئلــــة

س١ – كم ينقسم المخصِّـص المنفصل ؟ واذكرها؟

س٢ – هات كلاً مما يأتي مثالاً :

١. تخصيص الكتاب بالكتاب

٢. تخصيص السنة بالسنة

٣. تخصيص الكتاب بالإجماع

الدرس السابع والعشرون

المطلق تعريفه

والمطلـق اصطلاحاً: ما دلّ على ماهية شائع في جنسِه بلا قيد كقوله تعالى في كفارة الظهار ﴿فتحرير رقبـةٍ﴾؛ فإنّ لفظ (رغبـة) مطلقٌ لأنه يدلّ على ماهية الرقبة وهي الإنسان المملوك، فيصدُق على المؤمنة والكافرة والصغيرة والكبيرة والذكر والأنثى، وليس في اللفظ ما يُقيّد به الرقبة.

المقيّـــد تعريفه

والمقيّــد اصطلاحاً: ما دلّ على ماهية شائع في جنسه مقيّد بقيـد زائد كـقوله تعالى في كفارة القتل الخطأ ﴿فتحرير رقبة مؤمنة﴾؛ فلفظ (مؤمنة) قيد زائد عن ماهية الرقبة.

الأسئلـــة

س١ – ما هو المطلق اصطلاحاً؟ واذكر له مثالاً؟

س٢ – ما هو المقيّــد إصطلاحاً؟ واذكر له مثالاً؟

س٣– ما الفرق بين المطلق والمقيّـد؟

الدرس الثامن والعشرون

حالات المطلق والمقيّـد

والمطلق والمقيّد لهما حالات وهي :

١. **ما جاء مطلقاً بلا قيدٍ، فهذا يجبُ العمل به على إطلاقه كما في قوله تعالى** ﴿**وأمهاتُ نسائِكم**﴾، فهـذا نصٌ مطلقٌ لم يُقيّد بالدخول، فيعمل على إطلاقه، فتحرُمُ أم الزوجة بمجرد العقد على بنتها مطلقاً.

٢. **ما جاء مقيّـداً بلا إطلاق** كقوله تعالى ﴿**فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين** ﴾ فجاء الصيام مقيّداً، فيعمل به على تقيّيده بالقيد.

٣. **ما جاء مطلقاً في نص ومقيّداً في نص أخر فإنه يجب تقيّيد المطلق به إن كان الحكم واحداً -سـواء كان السبب واحداً أم لا- وإلاّ يعمل كلّ واحدٍ على ما ورد عليه من إطلاقٍ أو تقييد.**

- **مثال ما كان الحكم والسبب فيهما واحداً كقوله تعالى** ﴿**حرّمت عليكم الميتــة والدّمُ**﴾ **وقوله تعالى** ﴿**...أو دماً مسفوحاً**﴾؛ فإنّه الحكم فيهما هو حرمة الدّم، والسبب فيهما هو ضرر الدم.

- **مثال ما كان الحكم فيهما واحداً والسبب فيهما مختلف كـقوله تعالى في كفارة الظهار ﴿فتحرير رقبة من قبل أن يتماساً﴾** وقوله تعالى في **كفارة القتل الخطأ ﴿فتحرير رقبة مؤمنة﴾**؛ فإنه الحكم فيهما واحد وهو تحرير الرقبة والسبب فيهما مختلف.
- **مثال ما ليس الحكم والسبب فيهما واحداً كقوله تعالى في حدّ السرقة ﴿السّارقُ والسّارقة فاقطعوا أيديهما﴾ وقوله تعالى في الوضوء ﴿فاغسِلوا وجوهكم وأيديكُم إلى المَرافق﴾**؛ فإنه الحكم فيهما مختلف ففي الأولى قطع وفي الثانية غُسل، والسبب فيهما أيضاً مختلف.
- **مثال ما ليس الحكم فيهما واحداً والسبب فيهما متفق كقوله تعالى في الوضوء ﴿فاغسِلوا وجوهكم وأيديكُم إلى المَرافق﴾ وقوله تعالى في التيمم ﴿فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه﴾**؛ فإنه الحكم فيهما مختلف ففي الأولى غسل وفي الثانية مسح، والسبب فيهما متفق.

الأسئلـــة

س١ – كم ينقسم حالات المطلق والمقيّد؟ واذكرها؟

س٢ – إذا جاء اللفظ مطلقاً في نص ومقيّداً في نص أخر فما حكمه؟

س٣– هل يحمل المطلق على المقيـد على هذه الحالات:

١. إذا كان الحكم والسبب فيهما واحداً.

٢. إذا كان الحكم والسبب فيهما مختلف.

٣. إذا كان الحكم فيهما واحداً والسبب فيهما مختلف.

٤. إذا كان السبب فيهما واحداً والحكم فيهما مختلف.

الدرس التاسع والعشرون

النص والمجمـــل والظاهر والمؤول

والللفــظ يكون باعتبار معناه الذي يدلنا مما يأتي:

١. **إمّا أن يحتمل اللفـظ معنى واحداً فقط بلا احتمالٍ** كـ(زيد) في قولك: رأيتُ زيداً، ويسمّى هذا اللفظ النصُّ.

٢. **وإمّا أن يحتمل اللفـظ أكثر من معنى واحد على السواء** كالقرء فإنّه يحتمل الحيض والظهر وكذا العينُ فإنّه يحتمل الباصرة والجارية والنقد، ويسمّى هذا اللفظ المجمل.

٣. **وإمّا أن يجتمل اللفظ أكثر من معنى واحد لكن أحد المعنيين أو المعاني راجحاً عن غيره من جهة اللغة** كـ(أسد) في قولك: رأيت اليوم أسداً؛ فإنّه راجح من جهة اللغة في الحيوان المفترس ويسمّى هذا اللفظ الظاهر.

٤. **وإمّا أن يجتمل اللفظ أكثر من معنى واحد لكن أحد المعنيين أو المعاني راجحاً عن غيره من جهة دليل وقرينة منفصل**

كـ(أسد) في قولك: رأيت اليوم أسداً يخطُبُ؛ فإنّه راجح من جهة الدليل والقرينة المنفصل في الرجل الشجاع ويسمّى هذا اللفظ المؤولُ.

الأسئلـــة

س١ – كم ينقسم اللفظ باعتبار معناه؟

س٢ – ما هو النّص ؟ وهات له مثالا؟

س٣ – ما هو المجمـــل ؟ وهات له مثالا؟

س٤ – ما هو الظـــاهر ؟ وهات له مثالا؟

س٥ – ما هو المـــؤول ؟ وهات له مثالا؟

س٦ – ما الفرق بين الظاهر والمؤول ؟

الدرس الثلاثون

البيـــان تعريفه

والبيـــان اصطلاحاً: إخراج اللفـظ من الإجمال إلى معناه المتضح به، ويسمـى أيضاً المبيَّن .

- ويكون البيـان مما يـاتي:

١. إمّأ قولاً كقوله تعالى ﴿إلاّ ما يُتلى عليكم﴾؛ فإنّ الله أخرج الإجمال في الآيـة قوله تعالى ﴿حرّمت عليكم الميتــة والدّم﴾ .

٢. وإمّا فعلاً كصلاته –صلى الله عليه وسلم– فوق المنبر ليبين للناس.

٣. وإماّ قولاً وفعلاً كالحج فإنه –صلى الله عليه وسلم بينه بالقول والفعل.

٤. وإما بترك الفعل كتركه –صلى الله عليه وسلم– التراويح في رمضان بعد أن فعلها.

متـــى يجب البيـــان ؟

ويجب البيان باتفاق العلماء عن وقت الحاجة، واختلفوا في جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب بالمجمل إلى وقت الحاجـة إليه والعمل به، والصحيح أنها تجوز.

الأسئلـــة

س١ – ما هو البيـان ؟

س٢ – وهل يسمّـى البيان ما لم يسبقه إجمالٌ؟

س٣ – ماذا يكون البيان ؟

س٤ – هات كلاً مما يأتي مثالاً:

١. البيان بالقول.

٢. البيان بالفعل.

٣. البيان بالقول والفعل معاً.

٤. البيان بترك الفعل.

الدرس الحادي والثلاثون

النســخ تعريفــه

والنســخ اصطلاحاً: رفع الحكم الثابت بدليل شرعي أو لفظه بدليل آخر متأخر عنه كـنسخ النهي من زيارة القبور بقوله –صلى الله عليه وسلم– [كنتُ نهيتُكم عن زيارة القبور فزوروها].

أقســـام النسخ

وينقسم النســخ باعتبار المنسوخ إلى ثلاثة أقســـام:

١. **نسخ الحكم واللفظ معاً** كقول عائشة –رضي الله عنها– [كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات].

٢. **نسخ الحكم دون اللفـظ** كالآية في الوصية للوالدين والأقربين الواجبة بقوله تعالى ﴿**كُتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدَين والأقربين بالمعروف**﴾ نسخ الحكم بآيات المواريث.

٣. **نسخ اللفظ دون الحكم** كـ قوله تعالى ﴿**الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم**﴾ كانت في سورةالأحزاب فنسخ رسمها دون الحكم.

الأسئلــــة

س١ – ما هو النســـخ اصطلاحاً؟

س٢ – هات للنسخ مثالاً له ؟

س٣– كم ينقسم النسخ باعتبار المنسوخ؟ واذكرها؟

س٤ – هات كلاً مما يأتي مثالاً:

١. نسخ الحكم واللفظ معا.
٢. نسخ الحكم دون اللفظ.
٣. نسخ اللفظ دون الحكم.

الدرس الثاني والثلاثون

ما يجوز النسخ به وما لا يجوز

ويكون النسخ باعتبار الناسخ أربعة أقســـام:

١. **نسخ الكتاب بالكتاب** كنسخ قوله تعالى ﴿**إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبُوا مائتين**﴾ بقوله تعالى ﴿**فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبُوا مائتين**﴾.

٢. **نسخ السّنة بالكتاب** كنسخ استقبال بيت المقدس الثابت بالسنة الفعلية بقوله تعالى ﴿**فولّ وجهك شطر المسجد الحرام**﴾ .

٣. **نسخ السّنـة بالسّنة** كما في قوله–صلى الله عليه وسلم–[**كنتُ نهيتكم عن زيارة القُبور فزورُوها**]، والمراد به نسخ المتواتر بالمتواتر والآحاد بالآحاد وبالمتواتر .

٤. **نسخ الكتاب بالسنة** كنسخ قوله تعالى ﴿**كُتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدَين والأقربين بالمعروف**﴾ بقوله –صلى الله عليه وسلم– [**لا وصية لوارث**].

والمراد به نسخ الكتاب بالسنة المتواترة وهذا جائز عند الجمهور، ولا يجوز نسخ الكتاب بالآحاد.

الأسئلـــة

س١ – كم ينقسم النسخ باعتبار الناسخ؟

س٢ – ما المراد بـ"نسخ السّنـة بالسّنـة"؟

س٣ – ما المراد بـ "نسخ الكتاب بالسّنـة"؟

س٤ – هات كلاً مما يأتي مثالاً:

١. نسخ الكتاب بالكتاب.

٢. نسخ السّنـة بالكتاب .

٣. نسخ السّنـة بالسّنـة.

٤. نسخ الكتاب بالسّنـة.

س٥ – هل يجوز نسخ المتواتر بالآحاد؟

الدرس الثالث والثلاثون

السّنـــة تعريفها

والسّنـــة هي ما أضيف إلى النبي –صلى الله عليه وسلم– غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير، ويسمّـى أيضاً الخبر عند المحدّثين.

أقســام السّنـــة

وتنقسم السّنـة باعتبار ذاتها إلى ثلاثة أقســـام :

1. **السّنـة القولية وهي** ما أضيف إليه –صلى الله عليه وسلم– مما تلفظه .
2. **والسّنـة الفعلية وهي** ما أضيف إليه –صلى الله عليه وسلم– مما فعله.
3. **والسّنــة التقريرية وهي** ما أضيف إليه –صلى الله وسلم– مما تركه الأنكار عليه علمَهُ به كتركه أكل لحم الضب على مائدته.

وتنقســـم السّنــة باعتبار طريق ورودها إلى قسمين:

1. **السّنـة المتواترة وهي** خبر جماعة يستحيل في العادة تواطؤهم على الكذب لكثرتهم إذا أسندوه –صلى الله عليه وسلم– إلى أمر محســوس.
2. **والسّنـة الآحادية** وهي الخبر الذي لم يبلغ حد المتواتر.

الأسئلـــة

س١ – ما هي السّنـــة؟

س٢ – كم تنقسم السّنـة باعتبار ذاتها؟ واذكرها؟

س٣– ما هي السّنـــة القولية ؟ وهات لها مثالاً؟

س٤ – ما هي السّنـة الفعلية؟ وهات لها مثالاً؟

س٥ – ما هي السّنـة التقريرية؟ وهات لها مثالاً؟

س٦ – كم تنقسم السّنـة باعتبار طريق ورودها؟ واذكرها؟

س٧– ما هي السّنـة المتواترة ؟ وهات لها مثالاً؟

س٨– ما هي السّنـة الأحادية؟ وهات لها مثالاً؟

الدرس الرابع والثلاثون

الإجماع تعريفه

والإجماع اصطلاحاً: اتفاق المجتهدين من أمة محمد –صلى الله عليه وسلم– بعد وفاته في أي عصر على حكم حادثة شرعية، وهو حجة لقوله –صلى الله عليه وسلم–[لاتجتمع أمتي على ضلالة].

هل يشترط للإجماع انقراض العصر أم لا؟

واختلفوا هل يشترط انقراض العصر في حجية الإجماع:

١. **فقال الجمهور** : لا يشترط في صحة الإجماع انقراض عصر المجمِعِين، ولايجوز لأحد من المجمِعين الرجوع عنه كما لا يجوز لغيرهم ممن بعدهم مخالفته؛ وذلك لأن الإجماع حق، والحق لايجوز الرجوع عنه ولا مخالفته.

٢. **وقال بعض الأصوليّين**: يشترط انقراض العصر لتحقيق الإجماع، ويجوز لبعضهم أن يطرأهم ما يخالف اجتهاده فيرجع عنه .

والصحيح على ما قالت الجمهور .

أقســـام الإجماع

وينقسم الإجماع إلى قسمين:

١. الإجماع الصريح كـأن يصدر القول أو الفعل من المجتهدين ولا يسكت عنه بعضهم، وهو حجة باتفاق العلماء.

٢. الإجماع السكوتي كأن يصدر القول أو الفعل من بعض المجتهدين ثم يسكت عنه الآخرون بعد العلم به، وهو حجة على القول الجمهور.

الأسئلـــة

س١ – ما هو الإجماع اصطلاحاً ؟

س٢ – هل الإجماع حجة أم لا؟ استدل على قولك؟

س٣ – هل يشترط في حجية الإجماع انقراض العصر أم لا؟

س٤ – كم ينقسم الإجماع ؟ واذكرها؟

س٥ – ما هو الإجماع الصريح؟ وهل هو حجة أم لا؟

س٦ – ما هو الإجماع السكوتي؟ وهل هو حجة أم لا؟

الدرس الخامس والثلاثون

القياس تعريفه

والقياس اصطلاحاً: إلحاق صورة مجهولة الحكم بصورة معلومة الحكم لأجل علة جامعة بينهما في الحكم .

- **والقياس له أربعة أركان وهي:**

١. **الأصل**: الصورة معلومة الحكم كـالخمر.

٢. **الفرع**: الصورة مجهولة الحكم كالنبيذ .

٣. **العلة الجامعة بينهما** : كـالإسكار .

٤. **حكم الأصل** : كـحكم الخمر وهو التحريم.

والقياس حجة لقوله تعالى ﴿**فاعتبروا يا أولي الأبصار**﴾ وإنّ الله أمرنا بالأعتبار، والقياس من الإعتبار، فيكون القياس مأموراً به.

أقســـام القياس

وينقســـم القياس إلى ثلاثة أقســام وهي:

١. **القياس الجلي هو ما** ثبت علته بنص أو إجماع أو كان مقطوعاً فيه بنفي الفارق بين الأصل والفرع.

٢. **القياس الشبه وهو** أن يتردد فرع بين أصلين مختلفي الحكم وفيه شبه بكل منهما فيلحق بأكثرهما شبها به.

٣. **القياس العكس** وهو اثبات نقيض حكم الأصل للفرع لوجود نقيض علة حكم الأصل فيه.

الأسئلـــة

س١ – ما هو القياس اصطلاحاً؟ وهات له مثالاً

س٢ – هل القياس حجة أم لا؟ استدل على قولك؟

س٣ – كم أركان القياس ؟ واذكرها؟

س٤ – كم ينقسم القياس ؟ واذكرها؟ مع تعريف كل قسم؟

الدرس السادس والثلاثون

الإجتهاد تعريفه والمجتهد وشروطه

والإجتهاد اصطلاحاً: بذل الفقيه جهده ووسعه في معرفة وبلوغ الغرض.

والمجتهد هو من يبذل تمام طاقته ووسعه لإدراك حكم الشرع في الحادثة.

- **والمجتهد يشترط له شروط وهي**:

١. أن تكون عنده ملكة علمية من قوة فهمٍ أو صفاء ذهن.

٢. أن يكون قادراً على الإستدلال.

٣. أن يعرف القرآن الكريم والسنة وما تضمنه من الأحكام.

٤. أن يعرف علم أصول الفقه ليميزة بين الأدلة.

٥. أن يعرف بمقاصد الشريعة وعلل الأحكام.

٦. أن يكون عادلاً وعارفاً بلغة العربية .

الأسئلـــة

س١ – ما هو الإجتهاد اصطلاحاً؟ ومن هو المجتهد؟

س٢ – اذكر شروط التي يشترط للمجتهد؟

الدرس السابع والثلاثون

التقليد تعريفه والمقلّد

والتقليد هو الأخذ والإتباع من ليس قوله حجّـة، وقبوله بلا حجـة.

والمقلّـد هو من يأخذ قول من ليس قوله حجـة بلا حجـــة.

ولا يسمّـى اتباع النبيّ –صلى الله عليه وسلم- واتباع أهل الإجماع تقليداً إلاّ وجه المجاز ؛ لأنه اتباع من قوله حجـة، فهـذه اتباع للحجـــة.

والمقلّـد ليس من أهل العلم المتبوعين وإنما هو تابع لغيره، وليس له الفتوى إلاّ عند الحاجة وعدم العالم المجتهد.

الأسئلـــة

س١ – ما هو التقليد اصطلاحاً؟ ومن هو المقلّـــد ؟

س٢ – هل يسمّـى اتباع قول النبيّ –صلى الله عليه وسلم- تقليداً؟

س٣ – هل يجوز للمقلّد الفتوى مطلقاً أم لا؟

س٤ – ما الفرق بين المجتهد والمقلّـد؟

الدرس الثامن والثلاثون

التعارض بين الأدلة

والتعارض اصطلاحاً: التقابل بين الدليلين وتعارضهما؛ لعدم معرفة تاريخهما وعدم الإطلاع على بعض الأدلة الشرعية.

والتعارض يقع –في الظاهر- بين الأدلة الظنية، والأدلة القطعية فلا تعارض بينها، والواجب أن يتعاملها إن تعارضت الأدلة الشرعية بالطرق الآتية:

١. الجمع بينهما بوجه مقبول لأنّ إعمال الدليلين أولى من أحدهما.

٢. النسخ إن علم التاريخ، فالمتاخر ناسخ للمتقدم.

٣. الترجيح إن لم يعلم التاريخ، فينظر في مرجّحات كل دليل، والدليل الذي كثُرت مرجّحاته أولى من الدليل الآخر.

٤. التوقف فيهما والعمل والإستصحاب بالأصل.

الأسئلـــة

س١ – ما هو التعارض اصطلاحاً؟

س٢ – هل يقع التعارض الأدلة القطعية والأدلة الظنية؟

س٣– ما هي الطرق التي يتعامل الأدلة الشرعية إذا تعارضت؟

الخـــام

وهـــذا آخر ما تيسر لي جمعه وتأليفه، وما غرضي إلاّ التسهيل للطلاب المبتدِئِين والتقريب للطالبِين على فهم علم أصول الفقه، ولأشجِع الطلبة على أن يمسكوا بأقلامهم ويكتبوا أيّ سؤال فيه، وأن يحفظوا ما فيه بدون ملل ينال منه.

وتم بحمدالله وتوفيقه المقرر للنصف الأول والثاني من السنة الأولى بمعهد الفرقان التابع لجامعة برعو من مادة أصول الفقه.

وقـــد وقع الفراغ من هذه المذكرة والوريقات في المحرم عام ١٤٣٦هـ الموافق شهر نوفيمبر ٢٠١٤م.

والله أسأل أن يتجاوز عني وعن والديّ وعن أهلي وعن المؤمنين والمومنات، وأن تنفعني هذه المذكرة كاتبها وناشرها وقارئها والدال عليها.

وصلى الله عليه وسلم وبارك على نبينا محمد صلاة دائمة متصلة إلى يوم الدين

إعداد الأستاذ:

أبو عبدالمالك الجامعي

زكرياء سليمان جامع عوالي

إتصل بنا: 0634435312/06593287

الفهرس

إعـداد الأستاذ: زكرياء سليمان جامع (أبو عبد المالك)